

سنن البيهقي الكبرى

1332 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور النضوي ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن عطاء قال قال ٧ قلت لابن عباس في حجري أختان أمونهما وأنفق عليهما فأستأذن عليهما قال نعم فرادته قلت إن ذا يشق علي قال إن الله تعالى يقول { يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم } إلى آخر الآية قال بن عباس فلم يأمر هؤلاء بالإذن إلا في هذه العورات الثلاث قال { وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا كما استأذن الذين من قبلهم }